## 

تاريخ الإنشاء 22/03/2021

رقم الفتوى 8718#

## كيفية قضاء الصيام.

## السؤال :

السلام عليكم

إذا كان عليّ قضاء 30 يوما صياما ، فهل يجوز لي أن أصوم هذه الأيام صياما متقطّعا ، بأن أصوم 7 ايام ، ثم ارتاح وأتوقف بعض الأيام ، ثم أصوم الباقى ؟

وشكراً لكم

## الجواب:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

يجوز قضاء الصّيام كما في الفرض المذكور ؛ ولكن إذا أخَّر المكلَّف الصّيام إلى شهر رمضان المقبل ؛ فيلزم عليه دفع فديةٍ عن كلّ يوم ممّا تبقَّى من أيّام القضاء ، وبعد شهر رمضان يقضي ما تبقّى من قضائه في الفرض المذكور .